

## قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 448 لعام 2012

ان المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 107 تاريخ 23/8/2011

وعلى كتاب السيد وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية رقم 104/ص تاريخ 16/7/2012

وعلى كتاب مدير سوق الانتاج بحلب رقم 86/ص. م تاريخ 11/6/2012

وعلى تقرير نائب رئيس المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب الاستاذ عبد المجيد الكواكبي المؤرخ في 24/9/2012 المتضمن:

وبعد الاطلاع على كتاب السيد وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية رقم 104/ص تاريخ 16/7/2012 المتضمن طلب الوزارة تعديل قرار

المكتب التنفيذي لمجلس مدينة رقم 562 لعام 2011 المتضمن ابرام عقد شراكة لمدة 75 سنة بين مجلس مدينة حلب

والمؤسسة العامة للمعارض والاسواق الدولية لإقامة مدينة معارض دولية متكاملة في بقعة ارض السوق العربية المشتركة

وذلك بنسبة 60 % لصالح مجلس مدينة حلب و 40 % لصالح مؤسسة المعارض من العائدات على ان تبقى ملكية الارض لمجلس

مدينة حلب وتؤول من حيث النتيجة كافة اصول ومنشآت المشروع لمجلس مدينة حلب.

وحيث ان طلب وزارة الاقتصاد يتضمن اقتراح تحقيق الانسجام والتكامل في عمل مدينة المعارض الدولية لجهة اشادة المدينة

على نصف المساحة وتخصيص الجزء الاخر لإقامة منشآت ملحقه خدمية تواءم الخدمات العامة والخاصة اللازمة لتقوم مدينة

المعارض بدورها الكامل.

وبعد الاطلاع على البرنامج الوظيفي للمباني الملحقة والمرفق بكتاب الوزارة اعلاه والمتضمن اشادة بقعة خدمات مصرفية

ومالية وسلسلة مجمعات تجارية (مولات) ومواقف سيارات ومسرح وقاعة مؤتمرات.

وبعد الاطلاع على قرار المكتب التنفيذي لمجلس مدينة رقم 631 لعام 2011 المتضمن الموافقة على ابرام عقد شراكة فيما

بين مجلس مدينة حلب وخزانة تقاعد نقابة المهندسين ويصار فيما بعد لتشكيل لجنة مشتركة للاتفاق على البرنامج الوظيفي

وشروط وبنود العقد.

وحيث انه لم يتم لتاريخه اتخاذ اي اجراء او تشكيل لجنة مشتركة.

وبعد الاجتماع مع السيد وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية في 12/7/2012 تم عرض رؤية الوزارة لأهمية المشروع وحيوية وضرورة

توفير كافة الموارد المالية والبشرية لإشادة معلم معماري في الموقع على مستوى المنطقة كمدينة معارض متكاملة.

وعلى موافقة اعضاء المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب (بالإجماع) في جلسته رقم 20 تاريخ 25/9/2012م.

يقرر ما يلي

مادة 1- الموافقة على طلب وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية وتعديل قرار المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب رقم 562 لعام

2011 ليصبح على الشكل التالي:

- مادة 2- الموافقة على ابرام عقد شراكة استثماري لمدة 75 عام خمس وسبعون عاما بين مجلس مدينة حلب ووزارة الاقتصاد (المؤسسة العامة للمعارض والاسواق الدولية) لإقامة مدينة معارض دولية على البقعة المخصصة لأرض السوق العربية وفق المخطط والتي تشكل كامل مساحة أرض السوق العربية بما فيها فيها الاملاك العامة في البقعة وفق المخطط التنظيمي.
- مادة 3- يتم تقديم كافة الأبنية والمنشآت الملحقة من قبل المؤسسة العامة للمعارض والاسواق الدولية وتوزع نسبة العائدات بواقع 65 % لصالح المؤسسة العامة للمعارض والاسواق الدولية وتبقى العقارات المستكملة جارية بملكية مجلس مدينة حلب.
- مادة 4- تؤول ملكية كافة الابنية والمنشآت الملحقة المشادة من قبل مؤسسة المعارض لمجلس مدينة حلب عند نهاية مده العقد والاستثمار.
- مادة 5- تلتزم وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية والمؤسسة العامة للمعارض والاسواق الدولية بتقديم الرؤية الاولية للبرنامج الوظيفي متضمنا البناء البرجي وتوزيع الكتل على المشروع ضمن رؤية معمارية متكاملة وتبيان الاعتمادات المالية المطلوبة لإقامة وتنفيذ المشروع وذلك خلال فترة اقصاها ستة أشهر تبدأ من تاريخ توقيع هذا العقد.
- مادة 6- يبرم محضر استلام وتسليم فيما بين الطرفين من تاريخ نفاذ هذا القرار وتستكمل اجراءات تصديق العقد وتراعى البنود المذكورة اعلاه وينص عليها صراحة في العقد المبرم فيما بين الطرفين.
- مادة 7- تلغى كافة القرارات المخالفة لأحكام هذا القرار وخصوصا قرار المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب رقم 631 لعام 2011
- مادة 8- ينشر هذا القرار في لوحة اعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه اصولا.